Journal of Economic, Administrative and Legal Sciences
Volume (6), Issue (22): 30 Sep 2022
P: 1 - 15
ISSN: 2522-3372
مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية والقانونية
المجلد (6)، العدد (22): 30 سبتمبر 2022م
ص: 1 - 15

Ethics of legal supervision and auditing in the Islamic banks

Fadi Ibrahim Daraghmi
Faculty of Arts and Educational Sciences || Palestine Technical University \ Kadoorie || Palestine

Abstract: In this research, I covered the issue of (Sharia) supervision over Islamic financial institutions and banks, showing its definition, divisions, and Shari's adaptability, functions, and objectives, in the research, I was solicitous in revealing the importance of these ethics and the role of oversight and Sharia audit in obtaining necessary data and information that would support and develop the audit process. And to clarify that the identity of Islamic banks is not separate from conventional banks except by the presence of a Sharia Supervisory Board, which monitors the compliance of these banks with the provisions of Islamic Sharia, Also, the achievement of quality in banking work is accomplished through the effectiveness of Sharia audit and the efficiency of both the observer and the auditor, Therefore, this research questioned the lack of effectiveness of the supervisory bodies in many Islamic banks, It requires a discussion of the conditions for performing its function in enriching the jurisprudence of Islamic transactions, Improving the formulas, services, and contracts of financial institutions and highlighting the complementary function of the Sharia auditor with the supervisory authority in reducing the error of jurisprudential reduction and the risks of fraud and doctrinal fraud, Strengthening the descriptive approach through my study of university theses and Arabic books, as well as I followed the analytical approach to reach the required results, and the research was divided into several sections.

Keywords: Sharia audit, Analytical method, Sharia Supervision, jurisprudential reduction, Fictitious contract, traditional expenses.

أخلاقيات مهنة الرقابة والتدقيق الشرعي في المصارف الإسلامية

فادي إبراهيم دراغمة
كلية الآداب والعلوم التربوية || جامعة فلسطين التقنية/خضوري || فلسطين

المستخلص: تناولت في هذا البحث مسألة الرقابة الشرعية للمؤسسات المالية والمصارف الإسلامية، مبينة تعريفها وأقسامها وتكييفها الشرعي، ووظائفها وأهدافها، واهتممت في البحث بالكشف عن أهمية هذه الأخلاقيات ودور الرقابة والتدقيق الشرعي في الحصول على بيانات ومعلومات هامة من شانها ان تدعم عملية التدقيق وتطورها، وبهدف توضيح مميزات هوية المصارف الإسلامية يميزها عن غيرها من المصارف وجود هيئة للرقابة الشرعية، التي تراقب تقيد هذه المصارف بأحكام الشريعة الإسلامية، كما أن تحصيل الجودة في العمل المصرفي انما يتأتى بفاعلية التدقيق الشرعي وكفاءة المراقب والمدقق كلاهما، لذلك جاء هذا البحث يستشكل غياب فاعلية هيئات الرقابة في كثير من المصارف الإسلامية، يتطلب بحث شروط أداء وظيفتها في إغناء فقه المعاملات المالية، وتجويد صيغ وخدمات وعقود المؤسسات المالية ويبرز وظيفة المدقق الشرعي التكاملية مع هيئة الرقابة في التقليل من خطأ التنزيل الفقهي ومن مخاطر التحايل والصورية العقدية، وتدعيم المنهج الوصفي من خلال دراستي للرسائل الجامعية والكتب العربية وكذلك اتبعت المنهج التحليلي للوصول إلى النتائج المطلوبة، وتم تقسيم البحث إلى عدة مباحث.

الكلمات المفتاحية: التدقيق الشرعي، المصارف التقليدية، المنهج التحليلي، الرقابة الشرعية، التنزيل الفقهي، الصورية العقدية.

المقدمة.

استجابة لتطلعات ورغبات المسلمين في الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية، نشأت البنوك والمصارف الإسلامية لتحقق التعامل المالي والاقتصادي للفرد والمجتمع تحت مظلة الشريعة الإسلامية، ومن أبرز المجالات التي جاءت الشريعة المحكمة ببيان أحكامها وضوابطها: التعاملات المالية. فجاء النظام المالي الإسلامي بديعاً في تكوينه، قوياً في إحكامه، راسخاً في مبادئه، يحقق العدالة، ويمنع الظلم، ويستند إلى قواعد محكمة يتحقق بها الخير والصلاح للمجتمعات الإسلامية، باعتبارها المصدر المنظم لشئونهم في دنياهم وآخرتهم، والمراقب لتاريخ البنوك الإسلامية والمتتبع لحركتها يستطيع أن يرصد بسهولة النمو والتطور والنجاح الذي حققته تلك البنوك رغم عمرها القصير.

واضطرت كثير من البنوك الربوية التجارية إلى فتح منافذ للعمل المصرفي الإسلامي من خلالها، انبثقت منظومة المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية لتحقق الوجود العملي للاقتصاد الإسلامي وتكون إحدى أدواته الفعّالة، والتحدي الأهم الآن هو ضبط عمل هذه المصارف والمحافظة على مسيرتها من الانحراف حتى لا نخسر المكاسب التي تحققت في هذه المدة الوجيزة، ولا سبيل إلى ذلك إلا من خلال هيئات الرقابة الشرعية. ومن هنا وجب تسليط الضوء على أخلاقيات العمل في مهنة الرقابة والتدقيق الشرعي للمصارف الإسلامية والذي يظهر من خلال الحاجة الحقيقية لهذه الأخلاقيات من قبل ممارسي مهنة التدقيق الأمر الذي يؤدي إلى إبراز أهداف وقواعد السلوك المهني لمهنة التدقيق والرقابة الشرعية وسلوكياتها وأخلاقياتها ومفهومها وقد حظيت الالتزامات الأخلاقية لمهنة التدقيق والرقابة الشرعية في الآونة الأخيرة باهتمام بالغ من قبل الباحثين والكتاب والمنظمات والهيئات المهنية المختصة، فمهنة التدقيق والرقابة الشرعية تتطلب من المدقق أن يضيف الثقة على القوائم والتقارير المالية والبيانات والمعلومات المرفقة بها وهذه الثقة تحتاج إليها جهات عديدة في المجتمع لأجل ذلك فان أخلاقيات وسلوكيات المهنة وقواعدها مهمة جدا للمدقق، فالاهتمام نابع من الوعي بالآثار السلبية للسلوك المنحرف والناجم عن تخلي بعض ممارسي المهنة عن الالتزام بتلك الأخلاقيات وعدم مراعاتهم لها في تصرفاتهم المهنية وتتمثل الالتزامات الأخلاقية بمجموعة من القواعد والمبادئ الأخلاقية والآداب العامة للسلوك المتعارف عليه بين أعضاء المهنة.

وتتعدد أنواع الرقابة في الإسلام، اولها ما يعرف بالرقابة العليا، وهي رقابة الله عز وجل على خلقه، كقوله تعالى "إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا"(آية:1، سورة النساء). ورقابة الولاة والأئمة والمسؤولين، ورقابة ولاية المظالم على الولاة، وكرقابة مجموع المسلمين أو الرقابة المجتمعة أو الشعبية. ورقابة الإنسان على نفسه وهي ما يعرف بالرقابة الذاتية. والجدير بالذكر أن عضو الرقابة الشرعية هو المخبر عن الحكم الشرعي لكل مسألة، فتقع عليه مسؤولية تنفيذ أحكام الشريعة الإسلامية على خير وجه بهذا الخصوص فما تعريف الرقابة وما مسميات الرقابة الشرعية

وما أهدافها وما مكوناتها ومجالات الاختصاص بها؟ وسنتعرف إلى تعريف الرقابة ودور الرقابة ومستوياتها، وسنتعرف بشكل عام عن أخلاقيات مهنة الرقابة والتدقيق الشرعي.

فرضية البحث:

افترض في هذا البحث ان التزام المدققين بأخلاقيات وسلوكيات المهنة وقواعدها يودي إلى عرض أفضل ونتائج أفضل لعملية التدقيق الشرعي في المصارف الإسلامية، وبالتالي النهوض بتلك المؤسسات والنمو والازدهار الاقتصادي بها.

هدف البحث:

حاولت توجيه البحث بأن يهدف إلى إيضاح وبيان أهمية أخلاقيات مهنة الرقابة والتدقيق الشرعي في المصارف الإسلامية، والعمل على إيجاد مساحة لهذا الأمر من الشرح والسرد بشكل كاف في تحديد الأهداف من وجود الرقابة الشرعية في المؤسسات المصرفية والبنوك،

ويمكن القول انه تكمن أهمية هذا البحث في أهمية الموضوع الذي يتناوله وهو الرقابة الشرعية على المصارف الإسلامية ذلك أن المعاملات الإسلامية المصرفية تتنوع أدواتها ووسائلها وأساليبها، وتوجه أنظار الملايين في العالم نحو حلول إسلامية لمواجهة الكساد المالي الحاصل، وبالتالي وكجزء أساسي من الصيرفة الإسلامية تطلب الأمر وجود هيئات تضمن تحقيق سير الأمور المالية فيها؛ وفق إطار الشريعة الإسلامية.

أهمية البحث:

تكمن أهمية البحث في ما يتوقعه الباحث من إسهام نتائج البحث في:

1- إزالة التشوهات في المعاملات البنكية.
2- تسليط الضوء على مكونات الرقابة الشرعية.
3- توصيف آليات الرقابة الشرعية السابقة واللاحقة.
4- إظهار عمق النظرة الإسلامية في وضع الحلول المالية.

الدراسات السابقة

تركز هذه الدراسة على البحث في أخلاقيات مهنة الرقابة والتدقيق الشرعي ضمن المصارف الإسلامية؛ نظرا لان البنوك والمصارف الإسلامية وجدت لتحقق التعامل المالي والاقتصادي للفرد والمجتمع تحت مظلة الشريعة الإسلامية؛ ويرجع ذلك أن المعاملات الإسلامية المصرفية تتنوع أدواتها ووسائلها وأساليبها. وقد تم الاطلاع على عدد من الدراسات والادبيات السابقة التي تناولت موضوع الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية، ومنها:

- **دراسة الجمهور (2021) بعنوان "مفاهيم وابعاد الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية"** هدفت هذه الدراسة إلى التأصيل الشرعي لمبادئ حوكمة الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية، إذ بينت مفاهيم مفردات تلك المبادئ وأصلت مشروعيتها من الكتاب والسنة، وخلصت الدراسة إلى تعريف مناسب لمبادئ حوكمة الرقابة الشرعية، ومشروعية تلك المبادئ في الكتاب والسنة، وأوصت الدراسة ببحث آثار تطبيق حوكمة الرقابة الشرعية في الواقع المصرفي، والتأصيل الشرعي للمبادئ الأخرى التي لم ترد في تعليمات تلك الحوكمة. وقد اتبعت الدراسة المنهجين التحليلي والاستنباطي، فبالمنهج التحليلي تقوم الدراسة بتحليل مبادئ الحوكمة والنظر فيما قامت عليه من أصول شرعية يحسن أن تستند إليها وأن تذكر معها، وبالمنهج الاستنباطي تستنطق هذه الدراسة تلك المبادئ لتفيض بما فيها من منافع وفوائد لإجرائها في واقع النظام المصرفي والمالي.
  - وما يميز هذه الدراسة عن سابقتها انها ستعتمد المنهج الوصفي التحليلي في دراسة أخلاقيات مهنة الرقابة والتدقيق الشرعي بالإضافة إلى استعراض الرقابة الشرعية وقواعد السلوك المهني وسيتم ذلك ضمن المصارف الإسلامية الاردنية.
- **دراسة اسكافي ومعتصم (2018) بعنوان "الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية الفلسطينية بين الواقع والطموح"** وهدفت الدراسة إلى استعراض الرقابة الشرعية في البنوك الإسلامية في فلسطين، من حيث واقعها، ومعيقاتها، وآلية تفعيلها، ولتحقيق ذلك اتبع الباحث المنهج الوصفي التحليلي من خلال وصف الواقع، ومن ثم تحليل الواقع ووضع رؤية للتطوير كما ينبغي أن تكون عليها الرقابة الشرعية، وتوصلت الدراسة إلى عدة نتائج

كانت أبرزها أن الرقابة الشرعية في فلسطين لها عدة أشكال، فبعض البنوك جعلتها دائرة مستقلة، وبعض البنوك اعتبرتها وحدة، وتبين أيضاً أن الرقابة الشرعية في فلسطين تعاني من عدم الاستقلال المالي والإداري، فالأصل في الرقابة الشرعية أن تتبع للهيئة فنياً وإدارياً.

- ما يميز هذه الدراسة عن سابقتها انها ستركز على دراسة قواعد السلوك المهني وأخلاقيات مهنة الرقابة والتدقيق الشرعي بالإضافة إلى استعراض الرقابة الشرعية وسيتم ذلك ضمن المصارف الإسلامية الاردنية.

- **دراسة بن عمارة (2014)، بعنوان " واقع وتحديات الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية"** ويأتي هذا البحث في بالرقابة الشرعية لما لها من دور فعال في النهوض بالمصارف الإسلامية، متناولا دورها، وطبيعة عملها، وكذا مقوماتها وأساليبها ومهام هيئة الرقابة الشرعية ومدى الزامية قراراتها استعراض راض أهم المعوقات ونقاط عف التي تعاني منها وصولا إلى اقتراح الحلول والمتطلبات اللازمة لزيادة كفاءتها وفاعليتها لتحقيق أهدافها.

- ما يميز الدراسة الحالية عن سابقتها انها ستدرس قواعد السلوك المهني وأخلاقيات مهنة الرقابة والتدقيق الشرعي بالإضافة إلى تحديات الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية وسيتم ذلك ضمن المصارف الإسلامية الاردنية.

منهجية البحث:

يهدف منهج البحث إلى تحقيق فرضية البحث وهدف البحث ولغرض إيجاد حلول مشاكل البحث فقد اعتمدنا المنهج الوصفي من خلال دراستنا للرسائل والاطروحات الجامعية والكتب العربية وكذلك اتبعنا المنهج التحليلي للوصول إلى النتائج المطلوبة، بوضع الأهداف والمشاكل والمسائل والاستنتاجات والوصول إلى نتائج تتوج هدف البحث، ما يميز هذا البحث

أولا- المنهج في دراسة موضوعات البحث

لقد اتبع الباحث في هذه الدراسة المنهج الوصفي التحليلي والذي يعرف بأنه طريقة في البحث تتناول أحداث وظواهر وممارسات موجودة ومتاحة للدراسة والقياس كما هي دون تدخل الباحث في مجرياتها ويستطيع الباحث ان يتفاعل معها فيصفها ويحللها، وفي هذه الدراسة فان المنهج الوصفي التحليلي قائم على:

1- التأصيل الفقهي للرقابة الشرعية.
2- إعادة ترتيب وتنظيم آليات الرقابة الشرعية
3- عرض أقوال العلماء في المسائل الشرعية.

ثانيا- المنهج في التوثيق

قمت بتوثيق المنقول توثيقا علميا، بحيث يكون توثيقا كاملا عند أول ورود للمرجع، وبعد ذلك أكتفي بذكر اسم المؤلف واسم الكتاب والجزء والصفحة.

1- فإن كان نصا وضعته بين قوسين، ثم أحلته في الهامش إلى مصدره.
2- قمت بعزو الآيات القرآنية إلى مواضعها.
3- ترتيب المراجع والمصادر حسب الترتيب الهجائي لاسم المؤلف.
4- إحالة القارئ إلى كتب ومراجع ومواقع على الانترنت في بعض المواضيع.

خطة البحث:

تم تقسيم البحث هذا إلى مقدمة وثلاثة مباحث وخاتمة، ويمكن توضيح محتويات البحث كالتالي:

- المقدمة: وتضمنت ما سبق.
- المبحث الأول- تعريف الرقابة الشرعية (مسميات الرقابة الشرعية-أهدافها-مكوناتها-مجالات الاختصاص بها)
- المبحث الثاني: تعريف الرقابة بشكل عام (أنواع الرقابة-دور الرقابة-مستوياتها)
- المبحث الثالث: أخلاقيات مهنة الرقابة والتدقيق الشرعي والعوامل المؤثرة فيها- الاستنتاجات
- الخاتمة: خلاصة بأهم النتائج، التوصيات والمقترحات.

المبحث الأول- تعريف الرقابة الشرعية.

- **الرقابة في اللغة: الرقابة -بفتح الراء وكسرها- في اللغة (ابو غدة، 2003):**
- **المراقبة**: بمعنى الانتصاب مراعاة لشيء. والمراقب والرقيب: من يقوم بالرقابة. قال ابن فارس: " الراء والقاف والباء أصل واحد مطرد، يدل على انتصاب لمراعاة شيء، ومن ذلك الرقيب وهو الحافظ...والمرقَب: المكان العالي يقف عليه الناظر. ومن ذلك اشتقاق الرقبة؛ لأنها منتصبة".
- **والمفهوم للرقابة اصطلاحا**: وضع ضوابط شرعية مستمدة من الأدلة الشرعية، ثم متابعة تنفيذها للتأكد من صحة التنفيذ.
- والمقصود بالرقابة شرعا: المحافظة، لقوله تعالى:" إن الله كان عليكم رقيباً".(النساء: 1) والانتظار، لقوله تعالى: "فخرج منها خائفاً يترقب" (القصص:٢١). والمقصود من الرقابة عموماً: الرعاية والحفظ والانتظار.
- **الرقابة في الشرع** لا يختلف المعنى عن معناها في اللغة. فقد ورد استعمال هذا اللفظ ومشتقاته في آيات قرآنية متعددة بمعنى الحفظ، كقوله تعالى: {إِنَّا مُرْسِلُو النَّاقَةِ فِتْنَةً لَهُمْ فَارْتَقِبْهُمْ وَاصْطَبِرْ} [القمر:27]، وقوله سبحانه: {فَخَرَجَ مِنْهَا خَائِفاً يَتَرَقَّبُ} [القصص: 21]. ومن أسمائه سبحانه: الرقيب، كما في قوله تعالى: {إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً} [النساء: 1]، أي مطلعاً حفيظاً لأعمالكم.
- **والتعريف القانوني للرقابة**: حق يخول صاحبه سلطة إصدار القرارات اللازمة لإنجاح المشروعات. كما قد تحمل معنى الوصاية من جانب سلطة أعلى لفرض حدود وقيود معينة تؤدي إلى أهداف التنظيم الإداري الذي يتطلبه المشروع (حميش، 2005).
- مفهوم الرقابة الشرعية في البنوك: هي جميع العناصر والأنشطة الرقابية التي تستخدم للتأكد من مطابقة أعمال البنك الإسلامي.
  - وفي مفهوم آخر: هي أحد أجهزة البنك الإسلامي المستحدثة لمعاونته في تحقيق أهدافه.

مسميات الرقابة الشرعية:

أكثر التسميات شيوعاً للجهات المسؤولة عن الرأي الشرعي في المصارف الإسلامية هي: هيئة الرقابة الشرعية، المستشار الشرعي، لجنة الرقابة الشرعية، المراقب الشرعي، المجلس الشرعي، اللجنة الدينية، الهيئة الشرعية، جهاز الرقابة الشرعية، وقد تكون هذه التسمية هي الأنسب حيث تشمل كل تخصصات أعضاء الرقابة الشرعية في المصرف الإسلامي من مفتين ومستشارين وأمين سر وباحثين وغير ذلك. كما وردت التسمية بالرقابة

الشرعية، والجهاز الشرعي، وهيئة الفتوى والمتابعة الشرعية، ووحدة الفتوى والمتابعة الشرعية، وإدارة الفتوى والبحوث (ابو معمر، 1994).

أهداف الرقابة الشرعية:

الهدف الرئيسي للرقابة الشرعية هو القيام بدور الرقابة الشرعية نيابة عن المودعين في هذه المصارف عن طريق بيان المعاملات والأنشطة الحلال التي تقام بالمصرف وإقرارها، وبيان المعاملات والأنشطة الحرام، أو التي فيها شبه شرعية مانعة من تداولها، وذلك لاجتنابها أو الانتهاء منها إن كانت قائمة وإيجاد البديل الشرعي لها.

وان أهداف الرقابة الشرعية متركزة على عدة نقاط منها:

- العمل على ضبط عمليات المؤسسة وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية، واتباع وتطوير صيغ المعاملات المالية وفقاً لأحكام الدين الإسلامي.
- غربلة أعمال المؤسسة من المعاملات والتعاملات الحرام شرعاً، كالتعاملات الربوية.
- منح واعطاء الثقة والاطمئنان للمتعاملين وعملاء المؤسسة سواء كانت مصارف أو بنوك بالتزامها بأحكام الشريعة الإسلامي.
- توفير الحلول والبدائل الشرعية للمشكلات التي تواجه المصرف.
- البحث في منتجات متوافقة مع الشريعة الإسلامية لدعم الاقتصاد الإسلامي وجعله بقيمة اكبر في المجتمع.
- العمل على المحافظة ومراقبة ومتابعة مدى التزام المؤسسة المصرفية بتطبيق الأحكام الشرعية، ومتابعة أعمال المؤسسة وتقويمها بالمعايير الشرعية (شحادة، 1991).

مكونات الرقابة الشرعية:

يجدر المعرفة إن العدد النموذجي لأعضاء الرقابة الشرعية لا يمكن حصره أو معرفته إلا بمعرفة حجم المصرف الإسلامي وأعماله القائمة وأنشطته وفروعه، أما الحد الأدنى فهو مراقب شرعي واحد للمصرف وبديل له أو مناوب عنه للضرورة وبشكل مؤقت إلى أن تتكون الهيئة ذات العدد المطلوب.

وفي الشكل المثالي ضرورة أن لا يقل عدد الأعضاء عن ثلاثة وذلك لضمان حسن النظر في المسائل المطروحة وتمحيص الآراء فيها، ولمنع تواطؤهم وتعاونهم بأي معاملة بشكل محظور ولأن موقع الهيئة في البناء التنظيمي للبنك يفرض هذا العدد لإيجاد نوع من التناسب بين عدد أعضاءها وعدد أعضاء مجلس الإدارة، وبسبب الحفاظ على خصوصية المهام الموكلة بالهيئة وخاصة المسائل الشرعية ذات المسائل الاجتهادية والفتاوي الشرعية، ولضمان تنوع الاختصاصات فيهم، بالإضافة إلى ضرورة تواجد الهيئة في مواقع العمل المختلفة، وبكل الأوقات، ولتحقيق المشورة المثلى وتعدد وجهات النظر (حماد، 2004).

تعتمد المصارف الإسلامية بشكل اساسي على هيئة الفتوى والتي تهتم أساسا بإصدار الفتاوى، وتقوم بالناحية النظرية، وهيئة التدقيق الشرعي التي تُعنى أساسا بالناحية العملية من خلال متابعة تنفيذ فتاوى هيئة الفتوى، وخاصة مع تطور ونمو المصارف الإسلامية وتزايد أعمالها وتشعب أنشطتها المصرفية والاستثمارية، وتضم هيئة الفتوى مجموعة من علماء الشريعة المتخصصين في التعاملات المالية، ممن لديهم الأهلية للفتوى في هذا المجال، بحيث لا يقل عددهم عن ثلاثة؛ ليتحقق بذلك أن الفتوى صادرة عن اجتهاد جماعي؛ لأن الاثنين في حال اختلافهما لا مرجح لأحدهما، وإذا رجح قول أحدهما لكونه رئيساً فمآل الأمر إلى أن تكون الفتوى صادرة عن اجتهاد فردي لا جماعي (الهلال، 2003).

هيئة وحدة البحوث:

والتي تعمل على دراسة مسألة مستجدة لم يسبق لهيئة الفتوى أن اتخذت رأياً فيها، فمن المناسب وجود عدد مناسب من الباحثين الشرعيين، لدراسة المسألة، وجمع أقوال أهل العلم فيها، ثم عرضها على هيئة الفتوى قبل أن تصدر قرارها فيها.

والمكون الأخير بوجود عدد كاف من المراقبين الشرعيين الذين تقوم بهم الكفاية، وهذا يختلف باختلاف حجم المصرف وعدد فروعه.

مجالات ومهام اختصاص الرقابة الشرعية:

- تدريب وتأهيل العاملين في المؤسسة المصرفية على طرق إجراء العمليات وتخصيص الفتاوي لأي معاملة في البنك وتطبيقها وفق المتطلبات والضوابط الشرعية.
- مراجعة وتدقيق وتقييم أعمال المؤسسة من الناحية الشرعية وتصحيح أو حذف او تعديل تعاملاتها.
- تهيئة وإعداد التقارير الرقابية وإحصاء أي أخطاء ووضع الملحوظات والمخالفات ورفعها لهيئة الرقابة والإدارات العليا وجمعية المساهمين في المصرف، وبيان مدى تحقق الالتزام بالأحكام الشرعية.
- تقديم الحلول والبدائل الشرعية عن المعاملات التي يرد فيها خطأ أو شبهة والتي يتكرر وقوع المخالفات فيها لتجنب ذلك مستقبلاً بأي معاملة.
- العمل على مشاركة أجهزة المؤسسة الأخرى في إعداد صيغ أو قوانين ونماذج وعقود واتفاقيات المؤسسة وتعديلها بغرض بناءها وفقاً لأحكام الشريعة والتأكد من خلوها من المحاذير أو أي اختراق لتعاليم الشريعة الإسلامية.

المبحث الثاني- تعريف الرقابة الإدارية.

وفي مفهوم أشمل هي عملية منتظمة يتأكد من خلالها المدراء من مدى تنفيذ الخطط وتحقيق الأهداف وباستخدام طرق فعالة وذات كفاءة عالية، أو عبارة عن جهد منظم لتحديد مقاييس للأداء لتحقيق الأهداف المخططة.

أنواع الرقابة الشرعية في المصارف:

- **رقابة خاصة**: وتكون داخلية وفي هذا النوع تكون هيئة الرقابة خاصة بالمؤسسة المالية، والمراقبون الشرعيون يكونون من ضمن الجهاز الإداري فيها، ومن بين موظفيها.
- **رقابة مشتركة:** وتكون خارجية أي عن طريق مكاتب تدقيق شرعي تضم هيئة فتوى ومراقبين شرعيين، وتقدم خدماتها لمؤسسات مالية متعددة، على غرار المعمول به في المكاتب المحاسبية الخارجية.

التدقيق الشرعي الداخلي والرقابة الشرعية ونتائجها

1- **التدقيق الشرعي الداخلي** يساهم في تحقيق أهداف البنك وأهداف هيئة الرقابة الشرعية عن طريق الالتزام بتطبيق منهج منضبط لضمان سلامة التطبيق للضوابط الشرعية، من خلال متابعة وتقويم وتحسين فعالية إدارة المخاطر وعمليات الحاكمية المؤسسية، ووفق قرارات وفتاوى هيئة الرقابة الشرعية، وذلك من خلال متابعة تطبيق القرارات والفتاوى الصادرة عن هيئة الرقابة الشرعية، وفحص العمليات التي يقوم بها البنك وتقويم مدى التزام البنك بفتاوى وقرارات هيئة الفتوى والرقابة الشرعية وتقيده بأحكام الشريعة الإسلامية ومبادئها، ومناقشة الملاحظات والنتائج الأولية مع الأطراف الإدارية المعنية قبل إصدار التقارير النهائية الخاصة،

ثم تقديم تقارير التدقيق الشرعي إلى هيئة الرقابة الشرعية، والتي تتضمن نتيجة ما تم من فحص لعمليات البنك وتعليماته بشأن ما يجب اتخاذه من إجراءات تصحيحية وتحسينات لازمة (فياض، 2005).

يتحقق التدقيق الشرعي بوجود عاملين أكفاء مالياً وشرعياً، وبوجود مرجعية تتمتع بالكفاية والكفاءة، ومع ضرورة الفصل بين الوظائف المتعارضة، وأن يكون فريق التدقيق الشرعي الداخلي مستقل إدارياً، وتعد متابعة تنفيذ الإدارات والأقسام المعنية للتعليمات، وأية قرارات أو توصيات أخرى تتعلق بالأمور الشرعية الصادرة عن هيئة الرقابة الشرعية، والالتزام بميثاق أخلاقيات المحاسب والمُراجع الخارجي للمؤسسات المالية الإسلامية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية من أهم مهام التدقيق الشرعي الداخلي، ومن مهامهم أيضاً التحقق من تقيد الإدارة التنفيذية بالسياسة التي تنظم العلاقة بين المساهمين وأصحاب حسابات الاستثمار، وعلى وجه الخصوص أسس توزيع الأرباح (فياض، 2005).

هناك توصيات وممارسات مطلوبة في كل من التدقيق الشرعي الداخلي والخارجي عند التعامل مع الإدارات الخاضعة للتدقيق بحيث لا يكون المدقق متصيداً للأخطاء، مع ضرورة مواكبة الخطط والأهداف الاستراتيجية التي تضعها الإدارة العليا عند تطبيق منهجية التخطيط بناءً على المخاطر، أما التدقيق من تنفيذ التوصيات والمقترحات الصادرة بالتقارير السابقة فتعتبر ضرورة للتحقق من مدى انضباط والتزام الإدارة محل التدقيق بالحفاظ على سرعة تصحيح وتطبيق الإجراءات التصحيحية (فياض، 2005).

ممارسة الشك المهني بحرص ووضع احتمالات مختلفة للمخاطر أو الأخطاء التي من الممكن حدوثها بأحد الإجراءات المتبعة لتقييم مدة قدرة النظم الرقابية القائمة في إدارة المخاطر المحتملة من التوصيات المهمة للمدقق الشرعي، وإن لتنمية المهارات الثقافية والفكرية دور مهم في تدعيم قدرات المدقق الشرعي للنظر بشمولية على كافة أنشطة المؤسسة ما يمكنه من تقديم المقترحات والتحسينات التي تساعد بتقديمه لقيمة مضافة لمهام ونظم عمل المؤسسة المالية (فياض، 2005).

2- **الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية:**

يُعنى بالرقابة الشرعية التأكد من مدى مطابقة أعمال المؤسسة المالية الإسلامية لأحكام الشريعة الإسلامية حسب الفتاوى الصادرة والقرارات المعتمدة من جهة الفتوى، وأن لها سِمات تتمثل بالشفافية والمسؤولية والعدالة والنزاهة والاستقلالية، تتكون الرقابة الشرعية من مكونين رئيسيين: هيئة الرقابة الشرعية والتي تُعنى أساساً بإصدار الفتوى والمسائل النظرية، ودائرة الرقابة الشرعية المعنية بالناحية العملية من خلال متابعة تنفيذ فتاوى هيئة الرقابة الشرعية، وللرقابة الشرعية ثلاثة أنواع: الرقابة السابقة على التنفيذ، والمصاحبة واللاحقة (السلامي، 2001).

تتمثل أهمية الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية بإعطاء الصبغة الشرعية من خلال إيجاد الأحكام الشرعية لمستجدات المعاملات التجارية والعمليات المالية، أما مجالات الرقابة الشرعية فهي متشعبة، تبدأ من إبداء الرأي في الأنشطة الاستثمارية، وتأصيل الفقه الإسلامي في ميدان المعاملات المالية المصرفية، وتطبيق القواعد الشرعية على أنشطة المصرف، والتوعية والتثقيف للعاملين في مجال العمل المصرفي من خلال إقامة الندوات والمؤتمرات وحلقات البحث العلمي ونشر أعمال الرقابة الشرعية (السلامي، 2001).

هناك مجموعة من التحديات تتعرض لها هيئة الرقابة الشرعية، أهمها التطور السريع والكبير في مجال المعاملات الاقتصادية وصعوبة متابعتها بالفتوى وبيان الحكم الشرعي، عدا عن الضغوط التي قد تمارسها إدارة المصارف الإسلامية على الهيئة لإباحة بعض التصرفات (السلامي، 2001).

تقدم هيئة الرقابة الشرعية دورياً وكلما اقتضى الأمر تقاريرها وملاحظاتها إلى كل من المدير العام ومجلس الإدارة، وترفع هيئة الرقابة الشرعية تقريراً سنوياً إلى الجمعية العمومية، مشتملاً على رأيها بتطبيق المؤسسة المصرفية الإسلامية لأحكامها وفتواها الصادرة عنها ومدى التزامه بها (السلامي، 2001).

3- **للتدقيق الخارجي صِبغتين، مالية وشرعية،** تُعنى المالية بالتدقيق على البيانات المالية للمؤسسة المصرفية وإعطاء تأكيد معقول بعدالة البيانات المالية المقدمة والمعلنة من المؤسسة المالية المصرفية، وحفظ حقوق المساهمين وحفظ أموالهم وضمان استمرارية أعمال المؤسسة المالية، وحماية الأصول وكشف التلاعب والاختلاسات – ما أمكن، بينما يتعلق الجانب الشرعي في التدقيق الخارجي بتكوين رأي معقولٍ بشأن التزام المؤسسة بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية، والأصل أن يتم ذلك من خلال مراجعين خارجيين لا يتبعون لإدارة المؤسسة وإنما للجمعية العمومية أو من خلال مكتب خارجي متخصص.

رقابة البنك المركزي على المصارف الإسلامية:

التأكد من سلامة المركز المالي للمصارف الإسلامية، ومراقبة وتوجيه الائتمان المصرفي كماً ونوعاً والتصريح عن الأخطار المصرفية، والعمل على حماية حقوق المساهمين من خلال التوصل إلى النسب والمؤشرات الهامة في النظام المصرفي كالسيولة والاحتياطي النقدي وملاءة رأس المال، هي من أهم أهداف رقابة البنك المركزي.

والآلية التي يعتمدها البنك المركزي لتحقيق ذلك تعتمد على الرقابة الميدانية المتمثلة بإجراء زيارات ميدانية للتفتيش على المؤسسات المصرفية، من خلال الوقوف على صحة أعمال وأداء وسلامة مراكزها المالية في حدود القوانين والأنظمة والتعليمات والأعراف المصرفية وصولاً لمتطلبات الأمان المصرفي والاستقرار النقدي مما يعزز الثقة بالجهاز المصرفي.

يتم تحقيق الغايات أعلاه بإعداد واعتماد خطة سنوية للتفتيش الميداني وفقاً لبرنامج زمني مدروس ومناسب لتنفيذها، حيث يتم خلال عمليات التفتيش تقييم مستوى الحاكمية المؤسسية وتحديد مدى كفاية أنظمة الضبط والرقابة الداخلية لديها، والوقوف على المخاطر التي تواجهها ومستويات إدارتها ووضع الإجراءات التصويبية اللازمة للتخفيف والتحوط لتلك المخاطر. والوسيلة الثانية هي الرقابة المكتبية من خلال متابعة تنفيذ أعمال الرقابة المكتبية على أنشطة المؤسسات المصرفية، بهدف التحقق من سلامة واستقرار أوضاع القطاع المصرفي، ودراسة طلبات الترخيص للمؤسسات المصرفية الجديدة وطلبات التفرع للقائمة منها، ودراسة البيانات والإحصائيات الدورية للقطاع بما فيها الكشوفات الشهرية والفصلية، ومتابعة تنفيذ الأعمال اللازمة لإصدار الأنظمة والتعليمات والضوابط الرقابية للمؤسسات المصرفية والتعاميم الناظمة للعمل المصرفي لمواكبة التطورات (عبدالله، 2001).

دور الرقابة:

تلعب الرقابة دوراً مهماً في مساعدة المدراء من خلال خمسة تحديات وهي:

- **التغلب على المشكلات والمصاعب** من خلال تطور نظام رقابي فعال قد يمكن الإدارة من متابعة أنشطتها وتمنحها السرعة في كشف وتصحيح الانحرافات وتحقيق الأهداف.
- **كشف الأشياء غير المنتظمة**: وتتمثل في كشف الأشياء غير المنتظمة أو التي تتصف بالشذوذ وغير المرغوب فيها في المنشأة مثل ارتفاع التكاليف، ارتفاع معدل دوران العمل، وبذلك فإن الكشف المبكر للأشياء الغير عادية في الغالب قد يوفر للمنشأة الوقت والمال والجهد ويحد من المشكلات أو المصاعب الصغيرة والتي قد تصبح أكثر تعقيداً لاحقاً.

- **تحديد الفرص**. في التركيز أو الإشارة إلى المواقف أو العمليات التي تؤدى بصورة جيدة وغير متوقعة والتي من شأنها أن تنبه وتوجه الإدارة إلى فرص مستقبلية محتملة، لتحدد طبيعة المعاملات المرغوب التعامل بها وكيفية التعامل بها وحتى كيفية عرضها وكيفية إقناع العميل بها (تقي، 2001).
- **إدارة المواقف الصعبة**: قد ينمو ويتسع حجم المنشأة أو ترتبط بمشاريع عمليات كبيرة ومعقدة وبالتالي لا بد من استخدام العملية الرقابية لتعزيز عملية التنسيق لتكون بشكل أوسع دولياً.
- **لا مركزية السلطة**. إن وجود نظام رقابي جيد يعزز ويشجع المدراء على اتخاذ قرارات بتفويض السلطات للمستويات الإدارية الدنيا وهذا يعني أن الرقابة تساعد الإدارة في تجاوز المحددات والقدرات الإنسانية، كما أنها تساعد في عملية التنظيم من خلال الحصول على المصادر المادية والبشرية وتوجيهها نحو تحقيق الهدف الأمثل.

مستويات الرقابة:

مسئولية وظيفة الرقابة تختلف باختلاف المستوى وبالتالي فإن هناك ثلاثة. مستويات رقابية تعمل على زيادة احتمالات تحقيق الخطط والسياسات والأهداف المحددة وهي (حماد، 2002):

1- **الرقابة الاستراتيجية**: وهذا النوع من الرقابة يتضمن مراقبة ومتابعة العوامل البيئية الأكثر تعقيداً والتي يمكنها التأثير وبصورة كبيرة على مدى تطبيق الخطط الاستراتيجية، كما ويتضمن تقييم جوهر أو فحوى الإجراءات التنظيمية الاستراتيجية المتخذة والتأكيد على تنفيذ الخطط الاستراتيجية كما خطط لها، وتساهم الرقابة الاستراتيجية في وضع خطط رقابية تكتيكية وتشغيلية، والجدير ذكره أن الرقابة الاستراتيجية تتم وبصورة أساسية من خلال مدراء الإدارة العليا الذين يتمتعون بالخبرة وبالنظرة الشمولية لكل أنشطة وأقسام المنشأة المختلفة.

2- **الرقابة التكتيكية**: الرقابة التكتيكية يمكنها المشاركة مع الرقابة الاستراتيجية من خلال تقديم المعلومات المتعلقة بمجمل القضايا، فهي نوع من أنواع الرقابة التي تقوم بها الإدارة الوسطى والتي تركز على تقييم عملية التنفيذ للخطط التكتيكية، متابعة النتائج الدورية المرافقة لعملية التنفيذ، متابعة مدى التقدم ومدى تحقيق الأقسام لأهدافها وبرامجها وموازنتها ومتابعة التقارير الأسبوعية والشهرية للخطط.

3- **الرقابة التشغيلية:** وتقوم بها المستويات الإدارية في الإشراف على تنفيذ الخطط التشغيلية، ومتابعة النتائج اليومية للأنشطة، اتخاذ الإجراءات الصحيحة عند الطلب، إعداد الجداول، الموازنات، القواعد، ومخرجات محددة عادة ما تكون مخصصة للأفراد وبالتالي تقدم تغذية راجعة عما يجري في المنشأة وعلى المدى القريب وللتعرف أيضاً على مدى تحقيق كل من الأهداف القصيرة وطويلة الأجل.

المبحث الثالث- أخلاقيات مهنة الرقابة والتدقيق الشرعي

أسلوب التفتيش أو الرقابة على البنوك:

لابد من خضوع البنوك الإسلامية للتفتيش من قبل البنك المركزي كما هو الحال مع البنوك التقليدية، في جميع أنحاء العالم، للتأكد من سلامة نشاطها المصرفي الإسلامي. إلا أنه ونظرا لخصوصيتها، يفترض إعداد دليل مستقل للتفتيش يأخذ في الاعتبار طبيعة المصارف الإسلامية.

وفي حالة ثبوت أي تعاملات للبنك تسير بشكل يضر بمصالح المودعين ويهدد الوضع المالي للبنك، يجوز للبنك المركزي اتخاذ التدابير اللازمة في ذلك مثل:

- مطالبة المصرف الإسلامي بتصحيح الوضع.
- تعيين مستشاراً أو أكثر لمتابعة الأمر.
- اثبات الضرر

رقابة البنك على سجل البنوك الإسلامية

البنك الإسلامي هو بنك تنموي يؤدي دورا فعالا في التنمية الاجتماعية والاقتصادية للمجتمع، وبذلك يشارك البنك المركزي في تشجيع البنوك الإسلامية على زيادة نشاطها والتوسع بفتح فروع جديدة، خاصة وأن سجلات البنوك الإسلامية مقيدة لدى البنك المركزي الذي يقوم بتسجيل نشاطها في سجل خاص بها يراعي طبيعة وخصوصية العمل المصرفي الإسلامي.

بالإضافة إلى ما سبق هناك إمكانية رقابة البنك المركزي على المصارف الإسلامية من خلال:

- الرقابة على تسجيل البنوك واندماجها وتصفيتها.
- الرقابة على نشاط البنك الإسلامي في العقار والمنقول بالشراء والبيع.
- الرقابة المحاسبية من خلال مراجعة ومعالجة القيود المحاسبية لأعمال المصارف الإسلامية المختلفة.
- الرقابة على رأس المال من حيث حده الأدنى وعلاقاته بالاحتياطات وحدود الائتمان.
- الرقابة على الودائع بالعملات الأجنبية، أعضاء مجلس الإدارة، مراقبي الحسابات، أسعار الخدمات المصرفية.

إن هذه الأنواع من الرقابة - الرقابة المباشرة والكيفية - يراعي فيها البنك المركزي في تعامله مع البنوك الإسلامية اختلاف الغاية والمقصد والأنشطة، بينها وبين البنوك التقليدية. بالتالي فمختلف هذه الأنواع الرقابية مقبولة ما دامت تأخذ خصوصية العمل المصرفي الإسلامي بعين الاعتبار.

وعلى الرغم من أهمية رقابة البنك المركزي على البنوك الإسلامية، إلا أن ذلك يزداد نفعا عندما يستخدم البنك المركزي السياسات والضوابط والمعايير الرقابية التي تتلاءم مع العمل المصرفي الإسلامي، حتى لا يتسبب في الكثير من المشكلات لتلك المصارف، مثل تجميد جزء كبير من حسابات الاستثمار نتيجة تطبيق نفس نسبة الاحتياطي القانوني المطبقة على البنوك التقليدية.

ثانيا- الرقابة الداخلية:

تتم الرقابة الداخلية بواسطة وحدة المراجعة الداخلية في المؤسسة، والمراجعة الداخلية هي مجموعة أعمال موضوعية ومستقلة تصمم بهدف تقويم أعمال المنشأة وتحسين كفاءتها بما تقترحه لتحقيق أداء أعمالها بصورة أفضل، لتحقيق رقابة فعالة بتكلفة معقولة.

تتلخص مهام المراجعة الداخلية بتقصي وكشف أية انحرافات في التنفيذ والإبلاغ عنها ثم اقتراح المعالجات لتفادي هذه الانحرافات مستقبلا، لذلك فإن مهامها هي (الصباح، 1997):

- التحقق من كفاءة المعلومات المالية والتشغيلية.
- التحقق من الالتزام بالسياسات والإجراءات والخطط والنظم.
- التحقق من المحافظة على أصول البنك الإسلامي.
- تقويم أنشطة البنك الإسلامي بكشف أي غش أو احتيال، وضبط تطبيق نظام الجودة.
- إبداء الرأي بدراسات المشاريع الجديدة أو الدخول في الاندماجيات والتحالفات.
- تقويم كفاءة استخدام الموارد المتاحة.

- تقديم المقترحات بما يحسن الأداء بكفاءة وفاعلية.

وبسبب دور وحدة المراجعة الداخلية فإن لموقعها في الهيكل التنظيمي أهمية خاصة، فيجب أن تتمتع إدارتها بما يلي:

- الاستقلال التام عن الوحدات التي تراجعها.
- اعتماد السياسات الخاصة بالمراجعة الداخلية من خلال لجنة المراجعة أو مجلس الإدارة وتوافقه مع المعاير الدولية.
- موافقة لجنة المراجعة على خططها التي تشمل هدف ونطاق ومهام ومسؤوليات وصلاحيات المراجعة الداخلية (توفيق، 1986).
- عدم تقييد نطاق عملها.

وبناء على ذلك فإن أهداف التدقيق الداخلي تتلخص بالآتي (الشنواني، 1966):

- التدقيق في الأنظمة والإجراءات المعمول بها في المصرف الإسلامي وخاصة إجراءات الضبط والرقابة (الناحية الفنية والشرعية معا).
- تقييم هذه الأنظمة في ضوء المقاصد الفنية والشرعية للعمل المصرفي الإسلامي الذي يهدف من حيث المبدأ إلى ضمان الجودة في الأنظمة الداخلية وضمان عدم الوقوع في المخالفات الشرعية.
- تقديم الحلول الملائمة لطبيعة العمل المصرفي الإسلامي في حال وجود خلل في هذه الأنظمة.

ولا شك أن هذه الأهداف بدورها تؤدي إلى تطوير العمل المصرفي الإسلامي نحو الهدف المنشود، ويتطلب ذلك أن يكون العاملون في هذه الدائرة من تخصصات مختلفة، محاسبين واقتصاديين وإداريين ومصرفين وشرعيين، ليكمل بعضهم بعض. ولابد لدائرة التدقيق الداخلي من آلية منظمة تعمل من خلالها مسترشدة بأهدافها.

وتتمثل آليات التدقيق الداخلي في البنك الإسلامي في الآتي (المغربي واخرون، 1994):

- القيام بعمليات التدقيق الداخلي كما هو معمول في المصارف بشكل عام.
- القيام بتقييم الأنظمة الداخلية للبنك الإسلامي في ضوء مقاصد العمل المصرفي الإسلامي ذو النظرة الشمولية، أي أن مسؤولية المدقق الداخلي في تقييمه للأنظمة الداخلية للبنك الإسلامي لا تقتصر فقط على أهداف المصرف ومصلحته الخاصة فقط، وإنما هنالك أطراف أخرى يجب أن تدخل في حسابات هذا التقييم، ولتوضيح الصورة أكثر، يجب أن نعلم ابتداء أن المصرف الإسلامي له أهداف خاصة تتمثل في تعظيم ربحيته ضمن الضوابط الشرعية وله أهداف عامة تتمثل في المساهمة في تنمية المجتمع المحلي والمساهمة في الخطط العامة للدولة المتعلقة بالتنمية الاقتصادية، وهذا هو ما تهدف الشريعة الإسلامية لتحقيقه عن طريق مقصدها العام في الشريعة وهو «جلب المصلحة وتكثيرها ودرء المفسدة وتقليلها »، بالتالي ضرورة أن يقوم المدقق الداخلي في المصرف الإسلامي بتقويم التصرفات الإدارية ولنوعيتها والإبلاغ عن مدى التقيد بالأحكام الشرعية كالوفاء بالعقود والأمانة وعدم الاحتكار والغش، لأن التقيد بالحكام الشرعية هو شرط ضروري لتحقيق تنمية حقيقية مستدامة للمجتمع لأن الإسلام كدين سماوي لم يحرم شيئا إلا وكان فيه مضرة للمجتمع، ولم يوجب شيئا إلا وكان فيه خير للبشرية.
- بعد القيام بعملية التقييم، يقوم المدقق الداخلي بتصميم حلول عملية فنية وشرعية بالتعاون مع موظفي الدائرة لتفادي نقاط الضعف -إن وجدت- في النظام، ولحماية نقاط القوة في الأنظمة الداخلية في المصرف الإسلامي، وذلك لضمان سهولة تنفيذ عملياته بكفاءة إدارية وسلامة شرعية.

الخاتمة.

في الختام نستطيع القول إنه تتمثل أهمية الرقابة إلى حد كبير في أغراضها وأهدافها من خلال عملية التقييم والمتابعة وتصحيح الأداء فالأنظمة الرقابية تزود الشركة بقوة التوجيه والتكامل والتحفيز وبذلك نجمع أن الشركات التي تتمتع بإدارة جيدة هي تلك الشركات التي تمتلك أنظمة رقابية فعالة والتي من شأنها أن تعزز قدرتها على تنفيذ استراتيجياتها، فمن خلال هذا البحث تم التركيز على أهمية أخلاقيات مهنة الرقابة والتدقيق الشرعي في المصارف والبنوك الإسلامية مما ينجم عنها نتائج مهمة على الصعيد الاقتصادي تضبط الانحراف في كل مجال، وعلى التخصيص في المؤسسات المالية الإسلامية بغية التقويم والتصحيح والترشيد. وبالتالي النمو والتطور والازدهار في القطاع المصرفي والبنوك.

النتائج:

نستنتج مما سبق أن لمهنة التدقيق مجموعة من المبادئ والقواعد الأخلاقية والآداب العامة المتعارف عليها بين أعضاء المهنة والتي تحددها المنظمات المهنية، المختصة والتي تستلزم من الممارس للمهنة التدقيق سلوك معيناً يقوم على الالتزام به لضمان مستوى أداء مرتفع وفق الشريعة الإسلامية، وبما يرفع من كرامة المهنة وشرفها لأن الإخلال بها خروج عليها وعلى شرفها، وخروج عن تعاليم الشرع.

وأن الالتزام الأخلاقي من قبل ممارسي مهنة التدقيق سوف يقلل من تعرض الوحدات الاقتصادية للخطر سواء كان الخطر (الإفلاس، الفساد، الغش، وتلاعب بالمال، الانهيار).

يوجد اتفاق من قبل الباحثين والكتاب على أهمية الالتزامات الأخلاقية والالتزام بها، التي قد يسميها البعض بالمبادئ والقواعد الأخلاقية.

كلما زاد تمسك ممارسي المهنة بالالتزامات الأخلاقية كلما أدى ذلك إعداد قوائم مالية تحظي بثقة الجمهور والمستفيدين منها.

يجب على المهنيين التحليل والالتزام بالأخلاق والنزاهة في كل عمل يقومون به سواء كانوا مدققين ومحاسبين وموظفين من أجل سمعة المهنة وشرفها وثقة التي تمتلكها.

التوصيات والمقترحات.

استنادا لنتائج البحث يوصي الباحث ويقترح ما يلي:

1. ضرورة إعداد برامج تحتوي على حالات لمناقشة المشكلات التي تنشأ عن عدم الالتزام بالأخلاقيات وقواعد سلوك المهني لان هذه البرامج سوف تساعد في تطوير المهارات المهنية وحل المشكلات.
2. العمل على اقامة دورات تدريبية فضلاً عن عقد الندوات والمؤتمرات العلمية التي تناقش موضوع الالتزامات الأخلاقية والمبادئ والقواعد لممارسي المهنة..
3. التحفيز والتطوير وإنشاء وسائل تشجيعية لحماية المدققين وممارسي المهنة ضد أي مظهر من مظاهر الإغراء من خلال نظام الحوافز والمكافآت التي سوف تجعلهم يلتزمون بالمهنة وتفادي توجيه بعضهم إلى سلوك غير أخلاقي.
4. ضرورة تطوير الكفاءة العلمية والمهارات لمدققي الحسابات من خلال حثهم على المشاركة في المؤتمرات والندوات التي تعقدها الجهات المهنية.

يشكر الباحث جامعة فلسطين التقنية /خضوري على دعم البحث المنشور بعنوان: أخلاقيات مهنة الرقابة والتدقيق الشرعي في المصارف الإسلامية

قائمة المصادر والمراجع

- أبو غدة، عبد الستار (2003): الهيئات الشرعية والإدلاء بالشهادات في المحاكم في مرافعات العملاء ضد المصارف الإسلامية، المؤتمر الثالث للهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية _9-10/8/ 1424هـ الموافق 5-2003/10/6.
- أرديني، طه أحمد (2007)، التحديات التي تواجه أخلاقيات مهنة المحاسبة في العراق: دراسة لآراء مجموعة من المحاسبين في مدينة الموصل، مجلة تنمية الرافدين، مج(29)، عدد(85)، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة الموصل.
- البعلي، عبد الحميد، (1990)، أساسيات العمل المصرفي الإسلامي الواقع والأفاق دراسة مقارنة وموازنة للجوانب القانونية والمصرفية والفقية.
- البهلال، عبد الله بن فريح (1423-1424هـ): الرقابة الشرعية في البنوك السعودية بحث تكميلي مقدم لنيل درجة الماجستير_ قسم السياسة الشرعية _ المعهد لعالي للقضاء _ الرياض _
- تقي، يوسف (2001م): العلاقة بين الهيئات الشرعية والمراجعين الخارجيين، بحث مقدم للمؤتمر الأول للهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية _ 22-23 رجب 1422هـ الموافق 9-10 أكتوبر.
- توفيق، جميل (1986): إدارة أعمال / دار النهضة العربية. بيروت 1986.
- حسان، حسين حامد (2002): المسئولية الشرعية والقانونية لأعضاء الهيئات الشرعية_ المؤتمر الثاني للهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية _ 23-24 شعبان 1423هـ الموافق 29-30 أكتوبر 2002م.
- حماد، حمزة عبد الكريم (2004): الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية- ملخص لرسالة ماجستير في الفقه وأصوله – كلية الشريعة – الجامعة الأردنية 2004.
- حميش، عبدالحق (2005): هيئات الفتوى والرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية _ مؤتمر المؤسسات المالية الإسلامية معالم الواقع وآفاق المستقبل _ كلية الشريعة والقانون _ جامعة الإمارات _ 15-17 مايو 2005م.
- دربوش، & راضية. (2021). مفهوم المنهج العلمي وحدوده في العلوم الاجتماعية. مجلة الحكمة للدراسات التربوية والنفسية، 8(3)، 125-138.
- الراوي، شيماء محمد سمير، (2007)، دور الالتزامات الأخلاقية لمهنة المحاسبة في تحقيق الإبداع المحاسبي: دراسة استطلاعية، رسالة ماجستير، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة الموصل.
- الساعدي، مؤيد يوسف نعمة، (2001)، أخلاقيات الإدارة وأثرها في الرقابة الإدارية وفق أنموذج الثقة: دراسة ميدانية في الشركة العامة للاستكشافات النفطية، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة بغداد.
- السلامي، محمد المختار(2001): العلاقة بين الهيئات الشرعية وإدارات المؤسسة المالية _ بحث مقدم للمؤتمر الأول للهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية _ 22-23 رجب 1422هـ الموافق 9-10 أكتوبر 2001م
- سويسي، جمعة علي. (2017). مفاهيم وابعاد الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية. International Journal of Management and Human Science (IJMHS)، 1(1)، 112-118.

- شحاتة، حسين (1991): اختصاصات هيئة الرقابة الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية _ مجلة الاقتصاد الإسلامي _ بنك دبي الإسلامي _ عدد 116 _ فبراير 1991.
- الشنواني، صلاح / التنظيم الإداري في قطاع الأعمال /دار المعارف –مصر 1966 ص195
- الصباح، عبد الرحمن / مبادئ الرقابة الإدارية / دار الزهران للنشر والتوزيع-عمان 1الشرع
- الضرير، الصديق محمد الأمين (2001): الهيئات الشرعية (تأسيسها، أهدافها، واقعها) _ بحث مقدم للمؤتمر الأول للهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية _ 22-23 رجب 1422هـ الموافق 9-10..
- عبد الله، أحمد علي (2001): العلاقة بين الهيئات الشرعية والبنوك المركزية _ د. عبد الله _ بحث مقدم للمؤتمر الأول للهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية _ 22-23 رجب 1422هـ الموافق 9-10 أكتوبر 2001م.
- عبد المجيد، هـ. (2016). البحث العلمي بين المشكلات المنهجية وعدم صدق النتائج. مجلة كلية الخدمة الاجتماعية للدراسات والبحوث الاجتماعية، 3(3)، 33-56.
- عساف، محمود - أصول إدارة - كلية التجارة - جامعة المنصورة-مصر 1982.
- فياض، عطية السيد (2005): الرقابة الشرعية والتحديات المعاصرة للبنوك الإسلامية _ المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي/ جامعة أم القرى _ 1425هـ / 2005م
- محمود نعمان إسكافي، & معتصم. (2018). الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية الفلسطينية بين الواقع والطموح.
- المعاضيدي، محمد عصام، (2005)، أثر أخلاقيات العمل في تعزيز المعرفة: دراسة لآراء عينة من تدريسي جامعة الموصل، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة الموصل.
- معايير المحاسبة والمراجعة والضوابط للمؤسسات المالية الإسلامية 1423هـ . 2002م صفر 1423 . أبريل 2002، معيار الضبط رقم (2): الرقابة الشرعية.
- المغربي، كامل – زويلف، مهدي – وآخرون /أساسيات في الإدارة /دار الفكر في النشر والتوزيع 1994/ص199
- نوال بن عمارة. واقع وتحديات الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية.
- ياغي، عبد الفتاح (1987): الرقابة في الإدارة العامة، كلية العلوم الإدارية، جامعة الملك سعود، ط1. ص 87-123.
- ياغي، محمد عبد الفتاح (د. ت): مبادئ الإدارة العامة، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، المجتمعة الأردنية، ط3، ص 320-327..